

118084 - لمس الجنب والحائض للكتب والمجلات التي بها آيات قرآنية

السؤال

هل يحرم على الجنب والحائض لمس الكتب والمجلات التي تشتمل على آيات قرآنية ؟

الإجابة المفصلة

“لا يحرم على الجنب ولا على الحائض ولا على غير المتوضئ لمس شيء من الكتب أو المجلات التي فيها شيء من الآيات ، لأن ذلك ليس بمصحف” انتهى .

فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله .

“مجموع فتاوى ابن عثيمين” (4/225) .

وانظر جواب السؤال رقم (22829) .